الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-239326

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-239326-2024)

في الدعوى المقامة

من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك **المستأنفة**

ضد/ المكلف **المستأنف ضدها**

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء بتاريخ 2025/01/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ... **رئيساً**

الدكتور/ ... **عضواً**

الأستاذ/ ... **عضواً**

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2024/07/07م من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2024-218483) الصادر في الدعوى رقم (Z-218483-2023) المتعلّقة بالربط الزكوي لعام 2017م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

قبول اعتراض المدعية/ ... (السجل التجاري: ...) على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، من الناحية الشكلية، وتعديل قرار المدعى عليها من الناحية الموضوعية.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدمت بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ تعترض الهيئة على قرار دائرة الفصل محلّ الطعن، وتدّعي فيما يخصّ بند (الذمم الدائنة للجهات الحكومية) بأنها قامت في مرحلة الفحص بإضافة ما حال عليه الحول لكل وزارة على حده بقيمة (63,895,508) ريال إلى الوعاء الزكوي، وخلال الاجتماع المنعقد مع ممثلي المكلف تم مناقشة أسباب اختلاف الكشف المقدم في مرحلة الاعتراض عما ورد في الكشف المقدم خلال مرحلة الفحص، وعليه طلبت الهيئة من المكلف توضيح أسباب اختلاف القيم وتزويد الهيئة بكشف تفصيلي لمدينوا جهات الحكومية

وما يقابلها من دفعات محصلة لكل جهة على حده والتي تطابق القوائم المالية، وأفاد المكلف في البريد الإلكتروني بالتالي: "نظرًا لأننا نتعامل مع خمس عملاء رئيسين يمثلون الجهات المالكة للمشاريع التي تعمل بها الشركة ويندرج تحت هؤلاء العملاء كل المشروعات التي تقوم بها الشركة وقد تم عمل قيود مباشرة على تلك الحسابات الرئيسية للعملاء طبقاً للجهة المالكة دون توسيط حساب العميل الفرعي (المشروع) مما تسبب في هذه الفروقات ومرفق لكم الكشف التفصيلي المطلوب للجهات الحكومية مطابقاً للقوائم المالية وحسابات دفاتر الأستاذ"، وقد طلبت الهيئة من المكلف تزويدها بكشف مستخرج من النظام لعينة من العملاء وهي (نظافة ...، نظافة ... وقراها)، وأفاد المكلف بأنه "تم إرفاق الكشوفات مستخرجة من النظام للمشاريع (كلية ...-معهد ...) وكذلك ميزان المراجعة على مستوى الجهة المالكة بسبب الاختلاف في البيانات المقدمة والذي يوضح ما ذكرناه لكم بأن البرنامج المحاسبي لدينا في حالة عمل القيد من الحساب الرئيسي بالأستاذ العام دون توسيط العميل لا يظهر بكشف حساب العميل هذه الحركات مما تسبب في هذه الفروقات ما بين تحليل الحسابات من ميزان المراجعة وتحليل الحسابات من نظام العميل. ونظراً لأن هذه البيانات التحليلية طلبت مننا خلال اخر أسبوع من شهر ابريل 2023م (فترة رفع الإقرار الزكوي لعام 2022م) فلم ننتبه سهوًا"، وبمراجعة الكشوفات المقدمة اتضح للهيئة اختلاف القيم الواردة في مشروع نظافة ...؛ وعليه تم عقد اجتماع للمناقشة وقد أفاد المكلف خلال الاجتماع بأن سبب الاختلاف هو وجود دفعات مقدمة لبعض المشاريع، وأفاد أيضًا باستلام تعويضات ووجود تسويات، علمًا بأن المكلف لم يزود الهيئة بمستند قيد التسوية، ونظرًا لعدم تقديم المكلف ما يؤيد أسباب الاختلاف التي تثبت صحة اعتراضه؛ فإنها تتمسك بصحة اجرائها في إضافة المبلغ (63,895,508) ريال إلى الوعاء الزكوي، وتوضح الهيئة بأنه تم معالجة الدفعات المحصلة من العملاء (المشاريع) بعمل مقاصة بين الرصيد المدين وهي الأعمال المنجزة غير المسددة الذي حال عليه الحول ورصيد الدفعات المقدمة المستلمة الدائن الخاص بنفس الجهة الذي حال عليه الحول استنادًا إلى البند (5) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية، حيث قامت الدائرة بتعديل قرار الهيئة نظرًا لإضافة مبلغ (7,222,627) ريال، وذلك بالنظر إلى الرصيد الدائن آخر العام لـ ... والبالغة (15,671,163) ريال وحسم الرصيد المدين آخر العام لنفس الجهة والبالغة (8,448,535) ريال، بينما قامت الهيئة بإضافة المبالغ التي حال عليها من الأرصدة الدائنة بعد حسم المبالغ التي حال عليها الحول من الأرصدة المدينة على مستوى كل جهة، وأوضحت الهيئة فيما يخص ذلك بأن عمل مقاصة برصيد آخر المدة للذمم المدينة، يعني أن رصيد آخر المدة متضمناً الإيرادات خلال العام وسيؤدي حسمها إلى حسم جزء من إيرادات السنة والتي يجب أن تخضع للزكاة؛ عليه تم إضافة ما حال عليه الحول من أرصدة أول المدة (رصيد أول المدة – الحركة المدينة) وعمل مقاصة في الأرصدة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-239326

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-239326-2024)

المدينة المتبقية والتي لم يتم سدادها (رصيد أول المدة – الحركة الدائنة)، وعليه فإن الهيئة تطلب نقض قرار دائرة الفصل في البند محلّ الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2025/01/29م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 02:01م بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استنادًا على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم:(25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ. وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف الدعوى من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة؛ فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الهيئة، تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولًا شكلاً، لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة على بند (الذمم الدائنة للجهات الحكومية)، وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وبعد اطلاع الدائرة على استئناف الهيئة، تبيّن لها أن استئنافها يكمن في أنه اتضح لها اختلاف القيم الواردة في مشروع نظافة ... وعليه تم عقد اجتماع للمناقشة وقد أفاد المكلف خلال الاجتماع بأن سبب الاختلاف هو وجود دفعات مقدمة لبعض المشاريع وأفاد أيضًا باستلام تعويضات ووجود تسويات، علمًا بأن المكلف لم يزود الهيئة بمستند قيد التسوية، ونظرًا لعدم تقديم المكلف ما يؤيد أسباب الاختلاف التي تثبت صحة اعتراضه؛ فإن الهيئة تتمسك بصحة اجرائها بإضافة المبلغ (63,895,508) ريال إلى الوعاء الزكوي، كما أوضحت الهيئة بأنه تم معالجة الدفعات المحصلة من العملاء (المشاريع) بعمل مقاصة بين الرصيد المدين وهي الأعمال المنجزة غير المسددة الذي حال عليه الحول ورصيد الدفعات المقدمة المستلمة الدائن الخاص بنفس الجهة الذي حال عليه الحول، وحيث نصت الفقرة (أولاً/5) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ على أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائنون، أوراق

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-239326

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-2024-239326)

الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للآتي: أ- ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول. ب- ما استخدم منها لتمويل ما يعد للقنية. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول."، وبناءً على ما تقدم؛ وباطلاع الدائرة على ملف الدعوى وما احتوى عليه من دفوع ومستندات؛ تبين لها أن الخلاف يكمن في إضافة الذمم الدائنة للجهات الحكومية بعد حسم الذمم المدينة بقيمة (63,895,508) ريال للعام 2017م، حيث تعترض الهيئة على قرار الدائرة محل الاستئناف وتطالب بإلغاء قراراها على أساس عدم صحة الاجراء المتبع، وبالاطلاع على أصل الخلاف بين اطراف النزاع؛ اتضح بأنه يكمن في كيفية المعالجة الصحيحة في إجراء المقاصة بين الرصيد المدين والدائن، حيث إن معالجة الهيئة للأرصدة التي أضافتها للوعاء كانت كالآتي: (الرصيد الدائن الذي حال عليه الحول – رصيد أول المدة للذمة المدينة مخفضًا منه الحركة الدائنة خلال العام)، وبالنظر إلى مطالبة المكلف؛ تبين أنه يطالب بالمعالجة الآتية: (الرصيد الدائن الذي حال عليه الحول – رصيد نهاية العام للذمة المدينة) وهي المعالجة التي انتهى إليها قرار لجنة الفصل، واستناداً إلى ما ذُكر أعلاه، وحيث إن رصيد آخر المدة متضمناً الإيرادات خلال العام (الحركة المدينة) وحسمها يعني حسم جزء من إيرادات السنة والتي يجب أن تخضع للزكاة؛ فإنه يتبين صحة إجراء الهيئة ابتداءً. أما فيما يتعلق بالفروقات الظاهرة برصيد (...)، فيتضح أن أساس الخلاف هو خلاف مستندي لظهور اختلاف في القيم الواردة في مشروع نظافة ...، حيث أفاد المكلف بوجود قيد لتسوية هذه الفروقات الناتجة عن كل من الآتي: (وجود دفعات مقدمة لبعض المشاريع، استلام المكلف تعويضات، فروق خصومات من الوزارات)، ولم يتم تزويد الهيئة بهذا القيد على الرغم من طلبها، حيث أكتفى بتقديم كشف حساب المشروع (...)، ولما أن المكلف لم يقدم ما يؤيد أسباب الاختلاف التي تثبت صحة اعتراضه؛ فإن الدائرة تنتهي إلى قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بهذا البند.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2024-218483) الصادر في الدعوى رقم (Z-2023-218483) المتعلّقة بالربط الزكوي لعام 2017م.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-239326

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-239326-2024)

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الذمم الدائنة للجهات الحكومية بمبلغ 63,895,508 ريال لعام 2017م).

عضو **عضو**

الدكتور/ ... **الدكتور/ ...**

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.